

## قرارات

### وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٩٩٨ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/١١/١٣

باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (8E) بمساحة ٧٠٠٣ فدان ضمن المرحلة الأولى والمخصصة للسادة / الشركة السعودية المصرية للتعهير من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع عمراني متكامل بالعاصمة الإدارية الجديدة  
وال الصادر لها القرار الوزاري رقم (٦٤١) لسنة ٢٠١٨  
والمعدل بالقرار الوزاري رقم (٧٤٤) لسنة ٢٠٢٠

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية؛  
وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولاتهته التنفيذية؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أراضي العاصمة الإدارية الجديدة وتجمع محمد بن زيد العراني من مناطق المجتمعات العمرانية الجديدة؛  
وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٣٧٦) بتاريخ ٢٠١٦/٥/٣٠ والمتضمن بما فيه الأولى: اعتماد المخطط الاستراتيجي العام للمركز الإداري الجديد للمال والأعمال وتجمع الشيخ محمد بن زايد العمراني (العاصمة الإدارية)؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٥٤٣) بتاريخ ٢٠١٨/٦/١٢ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية لمناطق المخططات التفصيلية لمناطق الاستثمارية العمرانية ومناطق الخدمات الاستثمارية للعاصمة الإدارية الجديدة؛

وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٣ لقطعة الأرض رقم (8E) بمساحة ٧٠,٠٣ فدان بما يعادل (٢٩٤١٨٤,٦٧م٢) من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية والمخصصة للشركة السعودية المصرية للتعهير لإقامة مشروع عمراني متكامل؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المحرر بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣ بين شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية والشركة السعودية المصرية للتعهير على قطعة الأرض رقم (8E) بمساحة ٧٠,٠٣ فدان ضمن المرحلة الأولى (أراضي الطرح الأول) من العاصمة الإدارية الجديدة لإقامة مشروع عمراني متكامل وطبقاً للبنود الواردة بالتعاقد؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٦٤١) بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢١ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (8E) بمساحة ٧٠,٠٣ فدان بما يعادل (٢٩٤١٨٤,٦٧م٢) ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة للسادة/ الشركة السعودية المصرية للتعهير لإقامة مشروع عمراني متكامل؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٧٤٤) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٧ باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض الصادر لها القرار الوزاري رقم (٦٤١) بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢١؛

وعلى خطاب السادة/شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية الوارد برقم (٤١٥٥٨٨) بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٧ متضمنا طلب مراجعة واعتماد تعديل القرار الوزاري رقم ٧٤٤ لسنة ٢٠٢٠ لقطعة الأرض رقم (8E) بمساحة ٧٠,٠٣ فدان بما يعادل (٢٩٤١٨٤,٦٧م٢) ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة للسادة/ الشركة السعودية المصرية للتعهير لإقامة مشروع عمراني متكامل؛

وعلى الإفادة بقيام الشركة السعودية المصرية للتعمير بسداد المصارييف الإدارية  
نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري المعجل لقطعة الأرض والواردة  
برقم (٤١٨٨٢٩) بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٤

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة العاصمة الإدارية الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقيدة من الشركة السعودية المصرية للتعمير باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (E8) بمساحة ٧٠٠٣ فدان بما يعادل (٢٦٤١٨٤٢٩٤) ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة لإقامة مشروع عمرانى متكملاً والصادر لها القرار الوزارى رقم ٦٤١ لسنة ٢٠١٨ ، والمعدل بالقرار الوزارى رقم ٧٤٤ لسنة ٢٠٢٠ ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزارى رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨ ، وكراست شروط طرح أراضى بالعاصمة الإدارية الجديدة (نشاط عمرانى متكملاً) ؛ وعلى ذكره السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٣ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

٦٣

**مادة ١** - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (8E) بمساحة ٧٠٠٣ فدان ، بما يعادل ٤١٨٤,٦٧ م٢ (مائتان وأربعة وتسعون ألفاً ومائة وأربعة وثمانون متراً مربعاً و٦٧/١٠٠ من المتر المربع) ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة للسادة/ الشركة السعودية المصرية للتعهير لإقامة مشروع عمرانى متكامل وال الصادر لها القرار الوزارى رقم ٦٤١ لسنة ٢٠١٨ ، والمعدل بالقرار الوزارى رقم ٧٤٤ لسنة ٢٠٢٠ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٣ ، والتي تعتبر جميئها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية ، وأن تشمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٤ -** تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بعدم تعارض التعديلات محل القرار مع كافة بنود العقود المبرمة بين مالكي/ قاطنى المشروع ، وفي حالة مخالفة ذلك يلغى هذا القرار وتنفذ الاجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها أن مناطق الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة التسعير بواسطة اللجان المختصة .

**مادة ٥** - نلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المرفقة بهذا القرار كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٦ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية قبل البدء في التنفيذ .**

**مادة ٧** - نلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية ، وتعديلاته .

**مادة ٨ -** تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار وفقاً للشروط المرفقة به و البرنامج الزمني المعتمد.

**مادة ٩ -** تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع طبقاً لкар特 الوصف المسلم من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية .

**مادة ١٠** - تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

**مادة ١١** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

**مادة ١٢** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .

**مادة ١٣** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالبيئة حالياً .

**مادة ١٤** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ. د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

### **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

الصادر باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (8E)

بمساحة ٧٠,٠٣ فدان بما يعادل (٢٩٤١٨٤,٦٧)

ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة  
والخصصة للسادة/ الشركة السعودية المصرية للتنمية

من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع عمرانى متكامل

والمعتمد بالقرار الوزارى رقم (٦٤١ لسنة ٢٠١٨)

والمعدل بالقرار الوزارى رقم (٧٤٤ لسنة ٢٠٢٠)

#### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٩٤١٨٤,٦٧ م٢ بما يعادل

٧٠,٠٣ فدان .

#### **مكونات المشروع :**

١- إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ١١٢٦٩٢,٨٦ م٢ بما يعادل

٢٦,٨٣ فدان ، وتمثل نسبة (٣٨,٣٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع

وتنقسم إلى ما يلى .

(أ) منطقة العمارت : المساحة المخصصة للأراضي السكنية (عمارت) ٢٥١٤٥٩,٦٢ م٢

بما يعادل ١٢,٢٥ فدان وتمثل نسبة (١٧,٤٩٪) من إجمالي مساحة المشروع .

(ب) منطقة القيلات : المساحة المخصصة للأراضي السكنية (قيلات) ٢٦١٢٣٣,٢٤ م٢

بما يعادل ١٤,٥٨ فدان وتمثل نسبة (٢٠,٨١٪) من إجمالي المساحة المخصصة للمشروع .

- المساحة المخصصة للخدمات ٩٣م٢٠١٧٦٥١م ، بما يعادل ٨,٣٨ فدان ، وتمثل نسبة (١١,٩٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- المساحة المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة ٤٣٢٤٠،٧٥ م٢ بما يعادل ١٠،٣٠ فدان ، وتمثل نسبة (١٤,٧٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤- المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٥٢٨٣٩٣٥٢

يما يعادل ١٤,١٤ فدان ، وتمثل نسبة (٢٠,١٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥- المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٤٦٩٠,١١م٢ بما يعادل

#### **أولاً - المساحة الخضراء**

أعمال المساحة المخصصة للاستعمال السككي ١٢٦٩٢.٨٦ بما يعادل

٢٦.٨٣ فدان، و تمثل نسبـة (٣٨.٣٪) مـن إجمـال مـسـاحة أـرض المـشـروع

وتقسم إلى ما يلي :

(٤) منطقة العمارت : المساحة المخصصة للأراضي السكنية (عمارات) ٢٥١٤٥٩,٦٢

يما يعادل ١٢,٢٥ قдан و تتمثل نسبة (١٧,٤٩٪) من إجمالي مساحة المشروع .

## **النماذج المعمارية للعقارات السكنية :**

النحوذج	اسم	عدد الانوار	مسطح الدور الارضي + متربوج م² (F.P)	عدد الوحدات بتسلسوج	عدد تكرار التسلسوج	اجمالى عدد الوحدات	(ج) اجمالي مسطح دور (F.P) م²
بـ زرـوم + اـرضـى + انـوار سـكـرـرة	A	٦٢١,٨٣	٣٤	١١	٣٥٦	١٨٤٩,٤٢	١٨٤٩,٤٢
	B	٦٢٣,٧٨	٤٠	٣	١٢٠	١٨٤٩,٤٤	١٨٤٩,٤٤
	C	٣٦٨,٤٠	٦٦	٢	٣٢	٧٧٦,٨	٧٧٦,٨
	D	٣٤٢,٤١	٦٦	٦	٩٦	٢٠٥٥,٦	٢٠٥٥,٦
	E	٩٧١,٧٥	٦٨	١	٤٨٠	٩٧١٢,٥	٩٧١٢,٥
	F	٩٧١,٧٥	٥٥	٢	١٢٠	١٩٤٢,٥	١٩٤٢,٥
اجمالي سكنى العمارت						٤٣٦٥٦,٨٣	٤٣٦٥٦,٨٣

## (ب) منطقة الفيلات : المساحة المخصصة للأراضي السكنية (فيلات)

٢٤٢٣٢٦م بـما يعادل ١٤,٥٨ فدان وتمثل نسبة (٢٠,٨١٪) من إجمالي المساحة المخصصة للمشروع ، وطبقاً للجدول التفصيلي المدرج على لوحة المخطط العام للمشروع :

نº الرقم	نº الوحدات	المساحة (م²) الوحدة	نº القطعة	نº القطعة	نº الرقم	نº الوحدات	المساحة (م²) الوحدة	نº القطعة	نº القطعة
١	٦٥٣,٧	G16	٣٦		٤	٦٤٩,٧	D1	٦	
٢	٦٣٥	G17	٢٧		٢	٦٣١,٩٦	D2	٧	
٣	٧٧٣,٨	G18	٣٨		٣	٦٨٤,٧٦	D3	٨	
٤	٧٧٨,١٢	G19	٣٩		٤	٨١٦,٧٧	D4	٩	
٥	٧٦٧,٨	G20	٤٠		٥	٦٤٢,٩٣	D5	١٠	
٦	٧٧٣,٧٦	G21	٤١		٦	٦٤٢,٩٣	D6	١١	
٧	٦٩٣,١	G22	٤٢		٧	٦٦٧,٩٩	D7	١٢	
٨	١٣٤,١	G23	٤٣		٨	٦٦٧,٩٩	D8	١٣	
٩	٦٤٢	G24	٤٤		٩	٦٦٨,٩٧	D9	١٤	
١٠	٦٦٨,٤	G25	٤٥		١٠	٦٦١,١٢	D10	١٥	
١١	٦٦٧	G26	٤٦		١١	٦٦٧,٦٩	D11	١٦	
١٢	٧٧٥,٧٧	G27	٤٧		١٢	٦٨٦,١٧	D12	١٧	
١٣	٧٣٦,٧	G28	٤٨		١٣	٦٤٣,٧٧	D13	١٨	
١٤	٤٩٨,٨٨	G29	٤٩		١٤	٦٦٦,٢٢	D14	١٩	
١٥	٥٥٩,٥	G30	٥٠		١٥	٦٠٤,٤٩	D15	٢٠	
١٦	٧٧٢,٢	G31	٥١		١٦	٦٩٣,٧٨	D16	٢١	
١٧	٣٣١	G32	٥٢		١٧	٦١٨,٣٢	D17	٢٢	
١٨	٥٦٣,٢	G33	٥٣		١٨	٧٤٤,٩٦	E1	٢٣	
١٩	٤٤١,١	H15	٥٤		١٩	٦٦٢,١٥	E2	٢٤	
٢٠	٦٦٤	H16	٥٥		٢٠	٦٦٢,٩٦	E3	٢٥	
٢١	٦٦٤	H17	٥٦		٢١	٦٦٤,٠٦	E4	٢٦	
٢٢	٦٦٤	H18	٥٧		٢٢	٦٦٦,٠٦	E5	٢٧	
٢٣	٩٣١,٩	H19	٥٨		٢٣	٦٦٧,٦٨	E6	٢٨	
٢٤	١١٠,٦	H19	٥٩		٢٤	٦٦٧,٦٨	E7	٢٩	
٢٥	١٠٥,٧٦	H20	٥٠		٢٥	٦٦٦,٤١	E8	٣٠	
٢٦	٩٩٦,٦٦	H21	٥١		٢٦	٦٦٧,٦٧	E9	٣١	
٢٧	١٠١,٦٥	H22	٥٢		٢٧	٦٦٧,٠٦	E10	٣٢	
٢٨	٩٤٦	H23	٥٣		٢٨	٦٦٧,٠٦	E11	٣٣	
٢٩	٩٧٦,٦٨	H24	٥٤		٢٩	٦٦٣,٦٧	E12	٣٤	
٣٠	١٠٣,٢٢	H25	٥٥		٣٠	٦٦٠,٧٦	E13	٣٥	
٣١	٦٦٧	G26	٦٦		٣١	٦٦١,٧٦	G-١	٣٦	
٣٢	٦٦٧	G27	٦٧		٣٢	٦٦٨,٦٦	G-١	٣٧	
٣٣	٦٦٦	G28	٦٨		٣٣	٦٦٨,٦٦	G-٢	٣٨	
	٤٠٨	٦٦٤٣٢,٤٦	الاجمالي			٤٠٨	٦٦٩,٦	G-٣	٣٩

## الاشتراطات البنائية والتخطيطية لمنطقة الإسكان "عمارات وفيلات" :

لا تزيد المساحة المخصصة لمنطقة الإسكان عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة

أرض المشروع .

لا تزيد الكثافة العامة للمشروع عن ١٨٠ فرد/ فدان كحد أقصى ، والكثافة

السكنية المحققة بالمشروع ٨٦ شخص/ فدان .

**(أ) مناطق العمارت :**

المساحة المسموح بالبناء عليها لا تزيد عن (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

الارتفاع المسموح به (أرضي + ٧ أدوار متكررة) ويسمح بإقامة بدور يستغل كراجات لانتظار السيارات وعلى أن يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .

يسمح بإقامة مراقب خدمات دور السطح "غرف أسطح" لا يزيد مساحتها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي وبما لا تشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً

للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

يتم ترك ردود حول مباني العمارت لكل مبني من جميع الجهات بما لا يقل عن (٢٥٪) من ارتفاع المبني وذلك لكل مبني بما لا يقل عن ١٢ متر ، ويتم ترك مسافة لا نقل عن ٢ م بين حد مباني العمارت ونهاية الرصيف للطرق الداخلية .

يسمح بإقامة دور بدور على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها الدور البدرورم (كراجات) .

المسافة بين عمارت المشروع وفيلات المشروع المجاورة لا نقل عن ٥٠ متر شاملة عروض الطرق والردود .

يتم توفير أماكن لانتظار للسيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .

**(ب) مناطق الفيلات :**

المساحة المسموح بالبناء عليها (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض السكنية للفيلات المنفصلة ؛ و (٤٥٪) للفيلات المتصلة والشبة متصلة .

الارتفاع المسموح به (أرضي + أول) .

يسمح بإقامة مراقب خدمات دور السطح "غرف أسطح" لا يزيد مساحتها عن (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي وبما لا تشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

الارتفاع : أمامي ٤م - خلفي ٦م - جانبية ٣م :

المسافة بين بلوكت قطع الأرض لا تقل عن ٦م :

يتم تهفيز أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصري للإجراءات وتعديلاته .

**ثانياً - الأراضي المخصصة للخدمات :**

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٢٣٥١٧٦,٩٣ م٢ ، بما يعادل ٨,٣٨ فدان ،

وتمثل نسبة (١١,٩٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وبيانها كالتالي :

المنطقة	مساحة	الارتفاع	الارتفاع	الارتفاع	المنطقة
منطقة (١) تجاري إداري	٧٧٨١,٩٧	١,٦١	٢٣٠	٥٣٦٧,٦٧	منطقة (٤) تجاري إداري
منطقة (٢) تجاري إداري	٣٣٦٧,٦٧	١,١٨	٢٣٠	٣٣٦٧,٦٧	منطقة (٣) تجاري إداري
منطقة (٣) تجاري إداري	٣٣٦٧,٦٧	١,١٤	٢٣٠	٣٣٦٧,٦٧	منطقة (٤) تجاري إداري
منطقة (٤) تجاري إداري	٣٣٦٧,٦٧	٠,٣٨	٢٣٠	٣٣٦٧,٦٧	منطقة (٥) تجاري إداري
منطقة (٥) تجاري إداري	٣٣٦٧,٦٧	٠,٥٦	٢٣٠	٣٣٦٧,٦٧	بوانات وغرف الامان
بوانات وغرف الامان	٥٦١,٢	—	٥٦١,٢	—	الإجمالي
الإجمالي	٣٣٦٧,٦٧	٠,٣٨	٢٣٠	٣٣٦٧,٦٧	٣٣٦٧,٦٧

#### **الاشتراك في المكتبة المخصصة للخدمات :**

نسبة الأراضي المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨-١٢٪) من إجمالي

مساحة أرض المشروع

النسمة الناتجة للخدمات (تحاري - اداري - تعلمى - صحي - حضانة)

لارتفاع (٣٪) من مساحة أرض الخدمة.

اللات ام بنتك مهر يعرض آدبين أرض الإسكان أو حد المدى السكن

الأرض، الخدمات

يتم الالتفات الى الاشتراطات النهاية للخدمات (اربود = ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً

الاشتات الباردة يكملة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها التخطيّص.

- 52 -

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته  
واشتراطات الجهات المعنية .

الالتزام بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من  
الطريق الخارجى وفي حالة التخدم من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير  
قاطنى المشروع يتم تعسير الخدمات بواسطة للجان المختصة .

### **الاشتراطات العامة**

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للعقارات بالمشروع (أرضي + ٧ أدوار متكررة) وبالنسبة للفيلات "أرضي + أول" ويسمح بإقامة دور بدور يستغل بالأوشطة الم المصرح بها "جراجات" وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة للمنطقة .
- ٢- لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأوشطة الملوثة للبيئة .
- ٣- لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود .
- ٤- مرفق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للفيلات السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (٤٠) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وبنسبة (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية وفقاً لاشتراطات الهيئة والقرار الوزاري رقم ٥٤٧ لسنة ٢٠١٨
- ٥- تتلزم الشركة السعودية للتعهير على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوسيعها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدار المطلوب من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكلفة أنواعها .
- ٦- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصدة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٧- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩- تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .
- ١٢- تلتزم الشركة بالحصول على كافة الموافقات التي قد تكون مطلوبة قبل البدء في التنفيذ .
- ١٣- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المقدم منها و المعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .
- ١٤- يجب توفير موافق انتظار سيارات بمناطق الإسكان والخدمات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .
- ١٥- تلتزم الشركة بأحكام قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاتها .

طرف ثانٍ

معاون وزير الإسكان


المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات

طرف أول

بالتفويض عن الشركة

السيد / عماد مصطفى فهمي بكري

د.م/ وليد عباس عبد القوى



الواقع المصرية - العدد ٢٦ (تابع) في أول فبراير سنة ٢٠٢٣

١٧

